هو سلامة الذوق وتتبع التراكيب فلا ينبغي ان
تقتصر في ذلك على معنى سمعته او مثال وجدته من غير
ان تتخطاه بل عليك بالتصرف واستعمال الروية
والله الهادي **ومنها** اي من انواع الطلب **الامر**
وعرفوه بانه طلب فعل غير كف على جهة الاستعلا
واحترز بغير الكف عن النهي وبقوله على جهة الاستعلا
اي على طريق طلب العلو سواء كان عاليا حقيقة
اولا عن الدعاء والالتماس وفيه نظر لانه يخرج عنه
الكف عن الفعل ثم اختلف الاصوليون في ان
صيغة الامر اذا وضعت فقيل للوجوب فقط
وقيل للندب فقط وقيل للقدر المشترك بينهما
وهو الطلب على جهة الاستعلاء وهو قيل هي
مشتركة بينهما لفظا وقيل بالوقف بين كونها
للقدر المشترك بينهما وهو الطلب وبين الاشتراك
اللفظي وقيل هي مشتركة بين الوجوب والندب
والاباحة موضوعة لكل منها وقيل للقدر المشترك
بين الثلاثة وهو الاذن والاكثر على كونها حقيقة
في الوجوب ولما لم تكن الدلائل مفيدة للقطع
بشيء من ذلك لم يجزم المصنف واشار الى
هو الظهر عند العقل لقوة امارته فقال **والاظهر ان**
صيغته من المقترنة باللام نحو ليحضر زيد وغيرها
نحو اكرم عمرا وبدرا في هذا اشارة الى ان اقسام
صيغة الامر ثلاثة الاول المقترنة باللام الجازمة

وتختص

وتختص بما ليس للفاعل المخاطب والثاني ما يصح ان
يطلب بها الفعل من الفاعل المخاطب بحذف حرف المضارعة
والثالث اسم دال على طلب الفعل وهو عند النحاة
من اسماء الافعال والاولى الغلبة استعمالها في حقيقة
الامر اعني طلب الفعل على سبيل الاستعلاء سماها
النحويون امرا سواء استعلا في حقيقة الامر او في غيرها
حتى ان لفظة اغفر في قولنا اللهم اغفر لي امر عندهم
واما الثالث فلما كان العالم يسموه امرا تمييزا بينه
وبين **موضوعة لطلب الفعل استعلاء** اي حال كون
الطالب مستعليا سواء كان عاليا في نفسه او لا
لتبادر الفهم عند سماعها اي سماع الصيغة الى ذلك
الطلب اعني طلب الفعل استعلاء والمتبادر الى الفهم
من اقوى امارات الحقيقة قال صاحب المفتاح
واتفاق الامة على اضافة محو قم وليقم الى
الامر بقولهم صيغة الامر ومثال الامر ولام الامر ودون
ان يقولوا صيغة الاباحة او لام الاباحة مثلا
يدل كونها حقيقة في الطلب على سبيل الاستعلاء
لانه حقيقة الامر وفيه نظر لانا لا نسلم ان الامر
في قولهم صيغة الامر مثلا بمعنى طلب الفعل
استعلاء بل الامر في عرفهم حقيقة في قم وليقم ونحو
ذلك واضافة الصيغة والمثال اليه من اضافة
العام الى الخاص بدليل انهم يستعملون ذلك
في مقابلة صيغة الامر الماضي والمضارع ومثالها

Copyright © King Saud University